



طلق عبد يزيد أبوركانة وإخوته أم ركانة، ونكح امرأة من مزينة، فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالت: ما يعني عني إلا كما تغني هذه الشعرة

عن ابن عباس رضي الله عنهما : طلق عبد يزيد -أبو رُكَّانَةَ وإخوته- أم رُكَّانَةَ، ونكح امرأة من مُزَيِّنَةَ، فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالت: ما يُعْنِي عني إلا كما تُغْنِي هذه الشعرة، فأخذت النبي صلى الله عليه وسلم بين يدي وبينه، فأخذت النبي صلى الله عليه وسلم حَمِيَّةً، فدعا بركانة وإخوته، ثم قال لجلسائه: «أترون فلانا يُشْبِهُ منه كذا وكذا؟ من عبد يزيد، وفلانا يشبه منه كذا وكذا؟» قالوا: نعم، قال النبي صلى الله عليه وسلم لعبد يزيد: «طَلَّقْهَا» ففعل، ثم قال: «راجع امرأتك أم ركانة وإخوته؟» قال: إني طلقته ثلاثاً يا رسول الله، قال: «قد علمت راجعها» وتلا: {يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ} [الطلاق: ١] [حسن] [رواه أبو داود]

طلق عبد يزيد أبو ركانة، وأبو إخوة ركانة أم ركانة، وتزوج امرأة من مزينة، فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالت إن أبا ركانة عنين لا يستطيع أن يجامع النساء، ففرق بيني وبينه في النكاح. فأخذت النبي صلى الله عليه وسلم غيرة وغضب، فدعا بركانة وإخوته، ثم قال لجلسائه: أترون ركانة وإخوته متشابهين في الخلقة والصورة، فهم أولاده ولا شك في رجوليته، وليس كما زعمت امرأته المزنية. فقالوا: نعم هو كذلك، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعبد يزيد: «طلقها» فطلقها. ثم قال له: راجع امرأتك أم ركانة وأم إخوته، وذلك بإرجاعها زوجة، فقال: إني طلقته ثلاثاً يا رسول الله في مجلس واحد ، فقال: أي قد علمت أنك طلقته ثلاثاً ولكن الطلاق الثلاث في مجلس واحد واحدة فراجعها وتلا: (يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن). ولفظ أحمد طلق ركانة امرأته في مجلس واحد ثلاثاً فحزن عليها، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : فإنها واحدة.

معاني الكلمات

طلق أبوركانة هو أبو رُكَّانَةَ عبد يزيد المطلبي من مسلمة الفتح.

أم ركانة وهي امرأته سُهَيْمَةَ بنت عمير المزنية.

إخوته أي وأبو إخوة ركانة.

ما يعني أي أبو ركانة.

تغني هذه الشعرة تريد أنه عنين.

حَمِيَّة غيرة وغضب.

أترون فلانا يشبه منه كذا وكذا أي أن ركانة وإخوته متشابهون في الخلقة والصورة، فهم أولاده ولا شك في رجولته، وليس كما زعمت امرأته المزنية.

راجع امرأتك أمر من الرجعة، وهي إعادة المطلقة غير البائن -والبائن هي التي بانء بتطليقها ثلاثاً- إلى ما كانت عليه بغير عقد.

قَدْ عَلِمْتُ رَاجِعَهَا قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ طَلَّقْتَهَا ثَلَاثًا وَلَكِنَّ الطَّلَاقَ الثَّلَاثَ فِي مَجْلَسٍ وَاحِدٍ وَاحِدَةٌ فَرَاغِعَهَا.



النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

